

Distr.: General
13 October 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثلاثون

البند ١ من جدول الأعمال

بيان من الرئيس

بيان من الرئيس ٣٠/٢ - تعزيز حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية وتعزيز بناء القدرات في الصحة العمومية لمكافحة الأوبئة

في الجلسة ٤٢، المعقودة في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، أدلى رئيس مجلس حقوق الإنسان بالبيان التالي:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

١- يسلم بأن حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية هو حق من حقوق الإنسان، مثلما أقرّ بذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويدعو إلى احترام وتعزيز وإعمال هذا الحق، بسبل منها تكثيف التعاون الدولي في سبيل تعزيز بناء القدرات في الصحة العمومية على الصعيد العالمي؛

٢- يعرب عن قلقه البالغ إزاء انتشار الإيبولا، الذي لم يختف بعد، في غرب أفريقيا في عام ٢٠١٤، وإزاء طبيعته ونطاقه غير المسبوقين، فضلاً عن آثاره الوخيمة على الصعيد الإنساني والاقتصادي والاجتماعي؛

٣- يعرب عن أسفه لما خلفته أوبئة أخرى، مثل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا، بما في ذلك الأمراض غير المعدية، من خسائر في الأرواح وأثر اجتماعي واقتصادي واسع النطاق؛

٤- يلاحظ بقلق تحمّل الذين يعيشون في فقر، لا سيما في البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، عبئاً ثقيلاً من حيث الإصابة بالأمراض؛



٥- يشدد على الحاجة إلى تكثيف الجهود لضمان احترام وتعزيز وحماية وإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأشخاص على الصعيد العالمي على أساس من المساواة، للحد من التعرض للأوبئة ولمنع ما يتصل بذلك من تمييز ووصم؛

٦- يقرّ بالحاجة إلى تعزيز القدرة على مقاومة الأوبئة والتشجيع على الأخذ بنظم صحية وطنية متكاملة تهدف إلى كفالة حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية الجيدة، والتغطية الصحية الشاملة، والخدمات والهياكل الأساسية الاجتماعية، وإلى تدعيم التدابير الرامية إلى القضاء على التمييز بجميع أشكاله، في ظل احترام وتعزيز وحماية وإعمال حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية على أساس من المساواة، وإلى العمل في هذا الصدد على تحسين إمكانية حصول جميع الأشخاص على المعلومات والتعليم، ولا سيما بالنسبة لأولئك الذي يعيشون أوضاعاً هشّة؛

٧- يدعو إلى إيجاد نظم صحية مستدامة وقادرة على مقاومة الأوبئة، بما في ذلك عن طريق بذل جهود على الصعيد الوطني والتعاون على الصعيد الدولي، بغية تسريع الانتقال إلى وضع يحصل فيه الجميع على خدمات الرعاية الصحية الجيدة والتغطية الصحية الشاملة بحيث يتسنى تمكين الجميع من الحصول بدون انقطاع على خدمات الرعاية الصحية الجيدة بأسعار معقولة ولمنع انتشار الأوبئة على نطاق واسع؛

٨- يقر بقيم ومبادئ الرعاية الصحية الأولية، بما فيها الإنصاف والتضامن والعدالة الاجتماعية وحصول الجميع على الخدمات والعمل المتعدد القطاعات والشفافية والمساءلة والمشاركة المجتمعية والتمكين؛

٩- يذكّر بالإعلان الوزاري الذي اعتمدته المجلس الاقتصادي والاجتماعي أثناء الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس المعقودة في سنة ٢٠٠٩ بشأن موضوع "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي"، ويؤكد في هذا الصدد على أهمية التعاون الدولي في الوقت المناسب في المجال الصحي وبالأخص في مجال الوقاية من الأمراض المعدية ومكافحتها، بما في ذلك الحاجة إلى التعاون في مجال البحث والتطوير الصحي ومعالجة مسألة مقاومة مضادات البكتيريا على أساس مبدأي الاحترام المتبادل والمساواة، في سياق اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) لمنظمة الصحة العالمية، بغية تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العمومية، ولا سيما في البلدان النامية، بطرق منها تبادل المعلومات والتجارب، فضلاً عن إجراء البحوث وتنفيذ برامج تدريبية تركز على الرقابة والوقاية والمكافحة والاستجابة والرعاية والعلاج؛

١٠- يقر بالدور الحيوي والتكميلي الذي يضطلع به المجتمع المدني في مواجهة الأوبئة.